بسم الله الرحمن الرحيم

محاضرات في المنظمات الدولية

للكليات المتخصصة وغير المتخصصة

إعداد/ الدكتورة

عفاف أحمد خوجلي محمد

الطبعة الأولى

1442هـ - 2021م

فهرسة المكتبة الوطنية أثناء النشر– السودان
341.208 عفاف أحمد خوجلي محمد، 1972م.
ع أ. م
محاضرات في المنظمات الدولية، د. عفاف أحمد خوجلي محمد، الخرطوم، ط/1، ع. أ. خوجلي، 2021م.
39 ص، 24 سم.
ردمك 1- 466 - 0 – 99988 – ISBN 978
رقم الإيداع: (2021/842م).
1- المنظمات الدولية – مقالات ومحاضرات. أ- العنوان.

استهلال

يقول جل ثناؤه في محكم تنزيله: {وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ}. [سورة المائدة، الآية: (2)].

مفردات المنهج:

1- تعريف التنظيم الدولي وتطوره.

2- تعريف المنظمة الدولية: (خصائصها، وأنواعها، وأهدافها، والشخصية القانونية للمنظمات الدولية وموقف الإسلام منها).

3- هيئة الأمم المتحدة كمنظمة دولية: (نشأتها، تطورها، أهدافها ومبادئها).

4- الهيئات الرئيسة للأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة التابعة لها.

5- المنظمات الإقليمية الدولية: (خصائصها، أهدافها، علاقاتها بالأمم المتحدة).

6- جامعة الدول العربية (أهدافها، مبادئها).

7- منظمة المؤتمر الإسلامي.

8- الاتحاد الأفريقي.

9- منظمة الآسيان.

10- منظمة الإيقاد.

11- منظمة التجارة العالمية.

12- منظمة الدول الأمريكية.

أهم المصادر والمراجع على حسب ما نصت الجامعة:

1- الوسيط في المنظمات الدولية، د. رشا عارف سيد.

2- القانون الدولي العام، علي صادق أبو هيف.

3- جامعة الدول العربية، د. أحمد الموسوي.

المحاضرة الأولى

تعريف التنظيم الدولي وتطوره

يقوم النظام الدولي على التفاعل الحاصل بين مجموعة من الوحدات القومية والسياسية والاقتصادية والثقافية المكونة له؛ وذلك ضمن ما يسمى بشبكة العلاقات الناتجة عنه والتي تخلق الترابط فيما بينها لتصل إلى مرحلة تنظيم وترتيب تلك العلاقات بين الدول.

أولاً – تعريف التنظيم الدولي:

فقد عرف علماء القانون الدولي النظام الدولي بأنه: "مجموعة من الوحدات السياسية المستقلة تتفاعل فيما بينها بشيء من الانتظام"، أو هو: "نمط للعلاقات بين الوحدات الأساسية في السياسة الدولية"، أي: ترتيب للعلاقات بين الدول في وقت معين، وبالتالي فإن هذه التعريفات تحتوي على شقين: الأول: (وجود وحدات في المجتمع الدولي بمختلف الأنواع)، والثاني (وجود تفاعل وحراك بين هذه الوحدات ممثلة في الدول والمنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسية...) وقد يكون هذا التفاعل عبارة عن فعل ورد فعل، وقد يكون الفعل إيجابيا أو سلبياً.

ثانياً – نشأة النظام الدولي:

انبثق النظام الدولي بالشكل الذي نعرفه اليوم من النظام السياسي الأوربي الذي ظهر في أعقاب انهيار الإقطاع في أوربا مبتدئاً بذلك عهد الدولة القومية المتحررة من سلطان الكنيسة، وبروز الدولة القومية الحديثة مما مهد الطريق نحو قيام النظام الدولي الأوربي الذي تبلورت معالمه في معاهدة وتفاليا عام 1648م، والتي أنهت الحروب الدينية في أوربا ومن ثم

ابتدأت حقبة جديدة في تأريخ العلاقات الدولية.

ثالثاً – تطور النظام الدولي: وقد مرت بثلاث مراحل وهي كالتالي:

المرحلة الأولى: تطور هذا النظام بعد قيام الدول القومية التي كانت وحدتها هي وحدات التعامل الدولي الذي يتم فقط على مستوى الحكومات، تحت شعار: (مبدأ السيادة القومية، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، ومبدأ الولاء القومي)، ولم يعرف النظام الدولي السابق الحرب النفسية، أو الدعائية، أو الضغط بأدوات الحرب الاقتصادية، أو تحريض الرأي العام الداخلي ضد حكوماته، أو ممارسة التخريب السياسي من خلال حركات، أو أحزاب تنتمي بفكرها وولائها إلى دول خارجية، يضاف إلى ذلك أن الصراعات والتوترات الداخلية لم تكن تتعدى حدود الدول فتدويل النزاعات الداخلية لم يكن من سمات النظام الدولي آنذاك.

المرحلة الثانية: بعد الحرب العالمية الثانية، إذ تطور النظام في هذه الفترة بانضمام عدد من الدول الأطراف نتيجة لتحررها من الاستعمار الأوربي، بالإضافة إلى أن الحدود الجغرافية لهذا النظام امتدت لتشمل العالم كله حيث لم تعد هناك مناطق استراتيجية فعالة وأخرى هامشية غير مؤثرة في علاقات القوى والمصالح الدولية، كما حصل تغيير جذري في توزيع القوة على المستوى العالمي بدخول مراكز قوى جديدة من خارج أوربا الغربية كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي والصين الشعبية.

المرحلة الثالثة: وكانت هذه المرحلة بعد ظهور العديد من المنظمات الدولية التي لها سلطات فوق القومية كالأمم المتحدة، والوكالات الدولية المتخصصة المنبثقة عنها، كمنظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة

العالمية، والاتحاد العام للتعريفات الجمركية، والتجارة المسمى اختصاراً (الجات) وغيرها، وقد خلقت هذه المنظمات امكانيات جديدة واسعة لحل المشكلات التي تنشأ داخل النظام الدولي ولم تعد الدول القومية المصدر الوحيد للسلطة في النظام الدولي، بل صارت تشاركها في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية، فالدول لا تتمتع اليوم بالسيادة المطلقة كما كان مفترضاً في السابق، هذا بالإضافة إلى أنها لا تستطيع أن تتقوقع وتنعزل بفعل الحاجة إلى التعاون مع غيرها في العديد من الأمور والمجالات، وصار هناك تنوع ضخم في أدوات التأثير الدولي ولم يعد منحصراً في الضغط الخارجي بشقيه الدبلوماسي والعسكري؛ بل تعداه إلى وسائل أخرى كالمعونات الاقتصادية والعسكرية، ووسائل الحرب الاقتصادية، والنفسية، والإعلامية وغيرها.

رابعاً – طبيعة النظام الدولي:

إن طبيعة هذا النظام أنه: نظام ذو طبيعة رخوة، يفتقر إلى الاستقرار، ونظام توازن قوى ثنائي القطبية وهو عالمي وهرمي يركز أنصاره على دور القيادة والعوامل الداخلية في توجيه السياسة الخارجية للدول، ويوضحون أن التغييرات التي يشهدها العالم في ظل زيادة ظاهرة الاعتماد المتبادل تشير إلى أن احتمال استخدام القدرات العسكرية لتوجيه التفاعلات الدولية اصبح احتمالاً محدوداً، فهناك أنواع أخرى من القدرات التي يجب أن تتمتع بها الدول اذا كان لها أن تسيطر على مجرى الأحداث الدولية وهي التي لا تقتصر على القدرات المادية؛ بل تقتصر أيضا على جاذبية أفكار الدولة كالثقافة والأيديولوجية والمؤسسات التي تسود فيها.

المحاضرة الثانية

نشأة، وتطور، وأهداف، ومبادئ هيئة الأمم المتحدة

أولاً – نشأة هيئة الأمم المتحدة:

تأسست منظمة الأمم المتحدة في سنة 1945م، بمدينة سان فرانسيسكو كاليفورنيا الأمريكية تبعاً لمؤتمر (دومبارتون أوكس) الذي عقد في العاصمة واشنطن، وتضم هيئة الأمم المتحدة كمنظمة عالمية في عضويتها جميع دول العالم المستقلة وهي (51) دولة وكان يطلق عليها عصبة الأمم، إلا أنها فشلت في مهامها خصوصاً بعد قيام الحرب العالمية الثانية، مما أدى إلى نشوء الأمم المتحدة بعد انتصار الحلفاء وتم إلغاء عصبة الأمم.

ثانياً – تطور هيئة الأمم المتحدة:

ظهرت فكرة إنشاء منظمة الأمم المتحدة في وقت الحرب بانعقاد المؤتمرات في موسكو وطهران في سنة 1943م، باقتراح من الرئيس الأمريكي (فرانكلين ديلانو روزفلت) في أثناء الحرب العالمية الثانية، وقد استعمل الحلفاء تعبير (الأمم المتحدة) للإشارة إلى تحالفهم فقط، ثم اجتمعوا ليضعوا الخطط المترتبة عن مؤتمر (دومبارتون أوكس) وبعد المباحثات ظهرت اقتراحات تلخص أغراض المنظمة، وعضويتها وأعضاءها، بالإضافة إلى الترتيبات للمحافظة على السلم العالمي والأمن والتعاون الاقتصادي والاجتماعي الدولي.

وفي سنة1945م عقد مؤتمر الأمم المتحدة بحضور الأعضاء الدائمين الخمسة (المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، والصين، وفرنسا، وروسيا) في مجلس الأمن ومنظمات وهيئات عالمية في مدينة سان فرانسيسكو،

بالإضافة إلى المنظمات الحكومية وغير الحكومية، ومن ثم تم التصديق على ميثاق الأمم المتحدة بالإجماع من الأمم المتحدة على أن يكون مقرها الرئيسي في الولايات المتحدة.

قبلت الأمم المتحدة الطلب وتم بناء المقر في مدينة نيويورك بجانب النهر الشرقي وفتح مقر الأمم المتحدة رسمياً في سنة 1951م تحت اتفاقية خاصة مع الولايات المتحدة الأمريكية، وله مكاتب فرعية واقعة في (جنيف بسويسرا، ولاهاي بهولندا، وفينا بالنمسا، ونيروبي بكينيا)، فيما تنتشر الوكالات والهيئات التابعة لنظام الأمم المتحدة في مواقع مختلفة من العالم، وقد منحت المنظمة بعض الامتيازات والحصانات الدبلوماسية.

وتعتبر عضوية الأمم المتحدة مفتوحة أمام كل الدول المحبة للسلام التي تقبل التزامات ميثاق الأمم المتحدة وأحكامها، ومنذ سنة2011م، أي بعد تقسيم السودان أصبح هناك (193) دولة كأعضاء في المنظمة، ويعتبر الأمين العام للأمم المتحدة هو رئيس الأمانة العامة والحامل والراعي الرسمي لكلمة الأمم وقائدها الفعلي، وقد تناوب على هذا المنصب منذ تأسيس الأمم المتحدة حتى اليوم تسعة شخصيات وآخرهم (بان كي مون) وقد تقلد هذا المنصب منذ ستة (2007م – 2016م)، وهو من كوريا الجنوبية.

ثالثاً – أهداف هيئة الأمم المتحدة:

من أهم أهداف منظمة الأمم المتحدة: (حفظ الأمن والسلم الدوليين، وتنمية العلاقات الودية بين الدول، ومنح حق الشعوب تقرير مصيرها، ومنع النزاعات بين الدول، وجعل الحروب في المستقبل مستقلة)، كما دعت

الهيئة إلى تكوين وكالات عالمية لإنجاز السلام والتعاون العالمي، والحد من انتشار الأسلحة متعددة الأطراف، وعملت اتفاقيات لنزع السلاح، ولكن تلك الأهداف والآمال لم تدرك بعد، فمن عام (1947م – 1991م) جعل انقسام العالم إلى معسكرات عدائية أثناء الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي أن هذه الأهداف مستحيلة، وبعد انتهاء الحرب الباردة وفي السنين الأخيرة بالذات أثارت ارتفاع الشكوك حول دور وتأثير الأمم المتحدة على العالم.

رابعاً – مبادئ هيئة الأمم المتحدة: من أهم المبادئ:

1- مبدأ المساواة فيما بين الدول.

2- مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية.

3- مبدأ حق تقرير المصير.

4- مبدأ السعي لتوفير حقوق الإنسان، وهو أحد أهم المبادئ التي قامت من أجلها الأمم المتحدة.

فقد أدت الأعمال الوحشية والإبادة الجماعية في الحرب العالمية الثانية إلى إجماع عام على أن تعمل الأمم المتحدة ما بوسعها لمنع مثل هذه المآسي في المستقل؛ فأصبح لهذا المبدأ أي السعي لتوفير حقوق الإنسان إطاراً قانونياً لاحتواء وحل الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، وقد ألزم ميثاق الأمم المتحدة كل الدول مراعاة حقوق الإنسان – سواء أكانت مشتركة في عضوية الأمم المتحدة أم غير مشتركة – بالقيام بالأعمال التعاونية لتحقيق ذلك الهدف، وقد تبنته الجمعية العامة في سنة 1948م، كمعيار مشترك لطموح الإنسانية جمعاء.

المحاضرة الثالثة

تعريف وخصائص وأنواع المنظمة كشخص قانوني وموقف الإسلام منها

أولاً – تعريف المنظمة الدولية:

المنظمات الدولية هي: "مؤسسات وهيئات دائمة ذات أرادة ذاتية، وشخصية قانونية، ودولية مستقلة، تنشئها مجموعة من الدول لتعزيز التعاون فيما بينهما وتحقيق أهدافها المشتركة ويبين ذلك بالاتفاق بينهما) وبهذا تكون الهيئات أو المنظمات قد تم الاتفاق على إنشائها دولياً في أي بلد من بلدان العالم، والذين يعملون بها يكونون من دول مختلفة عربية وأوربية، وليس من الطبيعي أن يكون العاملون بهذه المنظمات كلهم من أبناء البلد التي تقع بها المنظمة.

ثانياً – نشأة المنظمات الدولية:

ترجع نشأة المنظمات الدولية إلى فكرة المؤتمر الدولي لأنها في حقيقة الأمر ليست إلا امتداداً لهذه المؤتمرات بعد إعطاء عنصر الدوام لها من خلال تطورات حدثت في نطاق أمانات المؤتمرات التي تعالج المسائل المشتركة للدول، وتستجيب المنظمات الدولية غالباً للمطالب العملية التي ترفع إليها، كما تتخذ المنظمات قرارتها بالإجماع، لذا فهي تبحث عن اتخاذ مواقف متسقة بين الدول المشاركة في المؤتمر، ولكنها لا تفرض عليها إرادة خارجية.

ثالثاً – خصائص المنظمات الدولية:

تتميز المنظمات الدولية بأنها تتكون من دول ذات سيادة وذلك بموجب معاهدة أو اتفاق دولي متعدد الأطراف، وأن لها كيانا دائماً ومستمراً، وأنها

تملك الشخصية القانونية المستقلة بمعنى الإرادة الذاتية المستقلة عن إرادات أعضائها، ومن ثم تختلف المنظمة الدولية عن المؤتمر الدولي، ذلك أن الأخير لا يتمتع بإرادة ذاتية منفصلة عن الدول المكونة له، أو المشتركة فيه والقرارات الصادرة عنه غير ملزمة إلا على الدول التي وافقت عليها خلافاً للمنظمة التي تلزم الأعضاء بقراراتها.

رابعاً – أنواع المنظمات الدولية:

تنقسم المنظمات الدولية إلى منظمات دولية عالمية حكومية، ومنظمات إقليمية حكومية وتفصيل ذلك كالتالي:

1- **منظمات دولية عالمية حكومية:** من أمثلتها: المنظمات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، كمنظمة العدل الدولية، ومنظمة التجارة الدولية.

2- **منظمات إقليمية حكومية:** من أمثلتها: جميع المنظمات المنبثقة من المنظمات التابعة للأمم المتحدة كمنظمة الإيجاد، ومنظمة حلف شمال الأطلسي.

3- **منظمات خاصة:** كمنظمة السلام الأخضر، ونوادي الأسود الدولية.

خامساً – الشخصية القانونية (الاعتبارية) للمنظمة:

وقد حصلت المنظمات الدولية على إرادة ذاتية مستقلة عن الدول الأعضاء وبسكرتارية مستقلة، وقراراتها تتخذ بالأغلبية البسيطة، ومن خلال أجهزة مكونة من أشخاص آخرين غير ممثلي الدول وتتمثل في (الإدارة المدنية للمنظمة الدولية) أو (الموظفين الدوليين) وامتلكت المنظمات سلطات ذاتية ناتجة عن تفويض حقيقي من الدول وغير ذلك من الآليات التي رسمت للمنظمة الدولية كهيئة قوية تملك سلطة تتخطى الدول.

سادساً – موقف الإسلام من المنظمات الدولية:

إذا كان الدين الإسلامي يؤسس العلاقات الدولية على الأسس العادلة السابقة؛ فإنه يرحب ويشجع كل ما يحقق للمجتمعات البشرية أمنها وسلمها الحقيقي، فإذا أدرك الناس خطورة الحرب فيما بينهم ووجدوا أن السبيل إلى تحجيمها في تكوين منظمات تضم مجموعة الدول التي ترتضي فيما بينها ما يحقق قواعد العدل والحق والمساواة؛ فإن الإسلام يربط على أيديهم ويعينهم على ما يحقق تلك القواعد، وذلك بمنهجه الرشيد وكماله الذي لا يشوبه الهوى.

والشاهد أو الدليل على ما يقرر تلك القاعدة هو موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم أمام تجمع الأحلاف الذي وقع قبل مجيء الدين الإسلامي وحقق أغراضاً أقرها الإسلام في نصرة المظلوم والأخذ على يد الظالم، وشارك فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمع من الصحابة وبين أنه لو دعي إلى مثل ذلك الحلف في الإسلام لأجاب، فقال: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً، ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت".

ويشترط لمثل هذه المنظمات أن تكون في أسس قيامها، وفيما ترتضيه من مبادئ وقيم تسير عليها موافقة لما جاء به الإسلام من مبادئ الحق والعدل والمساواة وما يحقق الأمن الحقيقي والسلم في حياة الناس دون استثناء، ولهذا فكل عمل تلتقي فيه الجهود لتحقيق السلام العادل والتقدم المتوازن والسعادة للبشرية فإن الإسلام يمد يده إليه ويزيده ترشيدًا بما يحقق الخير في الدنيا والآخرة.

المحاضرة الرابعة

الهيئات الرئيسة للأمم المتحدة

لقد نص ميثاق الأمم المتحدة على إنشاء هيئات متعددة بعد موافقة كل الأعضاء المؤسسين ومنحها اختصاصات واسعة من أجل تحقيق مقاصد الأمم المتحدة، وتتمثل هذه الهيئات، أو الأجهزة في الجمعية العامة، ومجلس الأمن الدولي، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الوصاية، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العامة، وتفصيل ذلك كالتالي:

أولاً – الجمعية العامة:

هي الجهاز الرئيسة الأول والأهم في الأمم المتحدة، إذ إنها تتكون من جميع دول الأعضاء في المنظمة وتعتبر منبراً عالمياً يتداول فيها كافة القضايا التي يمكن أن يصدر بشأنها توصيات تعبر عن الرأي الدولي العام كما لها اختصاصات خاصة في مناقشة أية مسألة متعلقة بالمحافظة على السلم والأمن الدوليين، وحل المنازعات بالطرق السلمية، وقد قامت الجمعية بقرار من الأمم بتصفية الاستعمار بدون عقيد، أو شرط ومساعدة الشعوب غير المتمتعة بالاستقلال على نيل استقلالها.

ثانياً – مجلس الأمن الدولي:

هو الغاية الأساسية للأمم المتحدة لأنه يمثل الأداة الرئيسة للمحافظة على السلم والأمن الدوليين ويتكون من (15) عضواً منهم خمسة دائمو العضوية (المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، والصين، وفرنسا، وروسيا) كما ذكرنا سابقاً وعشرة أعضاء غير دائمين العضوية تنتخبهم الجمعية العامة إذ يتعهد هؤلاء الأعضاء بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها، كما

له سلطات في قمع العدوان ووقف تهديد السلم والأمن تصل إلى استخدام القوة المسلحة لفرض إرادة المنظمة لأن هذا أساس وجودها.

ثالثاً – المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

يعتبر التعاون على حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية أحد مقاصد المنظمة إذ يتكون المجلس الاقتصادي والاجتماعي من أربعة وخمسين عضواً يتم انتخابهم عن طريق الجمعية العامة كل ثلاث سنوات، ويمكن تجديد انتخاب العضو مما جعل المجلس يضم عضوية شبة دائمة، ومن أهم اختصاصاته إعداد الدراسات حول المشكلات ذات الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية.

رابعاً – مجلس الوصاية:

يتكون هذا المجلس من الأعضاء الذين يتولون إدارة الأقاليم المشمولة وغير المشمولة بالوصايا بالإضافة إلى عدد يساوي الأعضاء السابقين من الأعضاء الآخرين الذين تنتخبهم الجمعية العامة، ويعتبر هذا الجهاز أداة لتنفيذ سياسة الأمم المتحدة التي تهدف إلى تحقيق الاستقلال للأقاليم التي تحكم بحكم غير ذاتي، وقد توقفت صلاحية المجلس عام 1994م عندما انتهت الوصايا على جزيرة بالو، ولم يعد ينتخب له أعضاء وقد أسند عمله إلى مجلس الأمن إذا دعت الحاجة له.

خامساً – محكمة العدل الدولية:

هي الأداة القضائية الرئيسة لمنظمة الأمم المتحدة، وتتكون من (15) قاضياً مشهوداً لهم بالكفاءة والخبرة والخلق الرفيع وهم مؤهلون تأهيلاً يجعلهم يقومون بأعلاء المناصب القضائية في موطنهم، ويتم انتخابهم

بواسطة الجمعية العامة لمدة تسع سنوات قابلة للتجديد، وتمارس المحكمة اختصاصاتها عن طريق الدعاوى التي ترفع إليها من الدول، أو عن طرق ما تصدره من فتاوى قانونية وآراء استشارية صادرة بشأن ما تعرضه عليها أجهزة المنظمة وبقية أشخاص القانون الدولي.

سادساً – الأمانة العامة:

هي الهيئة الإدارية لمنظمة الأمم المتحدة إذ إنها تتكون من الأمين العام وعدد من الموظفين الدوليين، ويتم اختيار الأمين العام على حسب الكفاءة الإدارية والخبرة الدبلوماسية، ولا يعد ممثلاً لدولته ولا يخضع في تصرفاته أو عمله للدول بصفة عامة ولكن يعمل ويدين بالولاء للأمم المتحدة، ويملك الأمين العام اختصاصات إدارية وسياسية كما جاء في المادة (98) من الميثاق " يتولى الأمين العام بصفته هذه أعماله في كل اجتماعات الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصايا ويقوم بالوظائف الأخرى التي تكلها له هذه الفروع".

المحاضرة الخامسة

المنظمات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة

من أهم هذه المنظمات التي تربطها اتفاقيات مع الأمم المتحدة منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للإرصاد الجوي، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة الدولية للملاحة البحرية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة الصندوق الدولي للتنمية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وتفصيلها كالتالي:

أولاً – منظمة العمل الدولية:

نشأت هذه المنظمة بعد نهاية الحرب العالمية الأولى عام 1919م، وتتكون من عضوية مفتوحة لجميع الدول وهي ثلاث فئات:(فئة العمال وفئة أصحاب العمل وممثلو الحكومات) وتسهم في نشر العدالة الاجتماعية وتقديم المعونات الفنية والمنح الدراسية لإعداد الكوادر التي تدير المشروعات.

ثانياً – منظمة الأغذية والزراعة:

تم تأسيسها عام 1945م بهدف توزيع الغذاء في حالات المجاعة، وتحسين مستوى سكان الأرياف، وتنمية الموارد ومكافحة أمراض الحيوان ومساعدة الدول الأعضاء، وقد أنشئت مكاتب مساعدة لتحقيق أهداف المنظمة تتمثل في المكتب الدولي لأمراض الحيوان لإعداد البحوث والدراسات عن أمراض الحيوان، ومكتب لمكافحة الجراد الصحراوي، ومكتب لحماية المستهلك.

ثالثاً – منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة:

تم إنشاء منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة عام 1946م بهدف الإسهام في تشجيع التعاون بين الدول في مجال التربية والعلوم والثقافة من أجل احترام حقوق الإنسان ويشرف على هذه المنظمة خبراء متخصصون.

رابعاً – منظمة الصحة العالمية:

أنشئت منظمة الصحة العالمية بجنيف عام 1948م، والهدف منها هو رفع مستوى الصحة للشعوب بمساعدة الدول على تحسين خدماتها الصحية، ويتم ذلك بتقديم برامج فنية وتدريب وإرشاد وتمويل كتابة البحوث التي تخدم أهداف الصحة.

خامساً – المنظمة العالمية للإرصاد الجوي:

تم إنشاء المنظمة العالمية للإرصاد الجوي عام 1951م، بواشنطن بهدف إنشاء محطات الرصد الجوي، ومراقبة الأحوال الجوية، وإقامة محطات لتوفير المعلومات وإجراء الدراسات.

سادساً – منظمة الطيران المدني الدولي:

تم تأسيسها عام 1944م بهدف دراسة مشاكل الطيران وإجراءات العبور وتطوير القوانين المنظم له، وإجراء البحوث والدراسات عن كل ما يتعلق بالطيران المدني.

سابعاً – المنظمة الدولية للملاحة البحرية:

تم إنشاؤها بلندن عام 1951م بهدف تأمين تعاون دائم بين الدول الأعضاء بالنسبة للحرية والسلامة بالملاحة البحرية وإعداد المؤتمرات وعقد

المعاهدات وتبادل المعلومات حول مجال النقل النهري والإرصاد الجوي.

ثامناً – المنظمة العالمية للملكية الفكرية:

أنشئت المنظمة العالمية للملكية الفكرية بجنيف عام 1967م، والهدف منها هو التنسيق بين تشريعات الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لتحقيق ومتابعة وتنفيذ الاتفاقيات الخاصة بالعلامات التجارية والتصاميم الصناعية وحماية المنشأة والأعمال الإدارية والفنية وحقوق الأداء والإنتاج في مجال التسجيلات الصوتية.

تاسعاً – منظمة الصندوق الدولي للتنمية والزراعة:

أنشئت بروما 1974م بهدف إنشاء صندوق يتولى جمع المال الإضافي للتنمية الزراعية والريفية في الدول النامية.

عاشراً – منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية:

إن الهدف من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية هو تأمين التعاون بين الدول في المجالات الصناعية عن طريق إجراء البحوث والدراسات وتقديم العون الفني وحل المشكلات التي يمكن أن تحدث بين الدول الأعضاء.

حادي عشر – منظمة صندوق النقد الدولي:

أنشئ صندوق النقد الدولي بواشنطن سنة 1945م، بهدف توسيع التجارة، وتشجيع تعاون النقدي الدولي، ومنع التنافس في تخفيض العملات، مع تقديم المشورة الفنية للدول من أجل حل المشاكل المالية، هذا بالإضافة إلى تقديم الاقتراحات التي تفيد في تخفيض التضخم وتساعد على تحرير التجارة العالمية.

ثاني عشر – منظمة البنك الدولي للإنشاء والتعمير:

تم إنشاء منظمة البنك الدولي للإنشاء والتعمير عام 1945م، والهدف من ذلك هو مساعدة الدول التي تضررت من الحرب العالمية الثانية بصفة عامة، وذلك بتقديم القروض لتشجيع الاستثمار في تلك الدول، ولدفع الإنتاج وتحسين المرافق العامة في الدول الأعضاء، ويجمع البنك رأس ماله من أسهم الأعضاء الجدد، هذا بالإضافة إلى اكتتاب الأعضاء المؤسسين وعوائد القروض.

ثالث عشر – منظمة اتحاد البريد العالمي:

تأسس البريد العالمي عام1874م، بموجب اتفاقية (برن) ويعتبر من أقدم المنظمات التي تم تأسيسها، ومن ثم أبرمت معه الأمم المتحدة اتفاقية عام 1948م، بهدف تأمين الاتصالات الدولية بواسطة البريد وتطوير وتحسين الخدمات البريدية وتقديم المساعدات الفنية للدول الأعضاء، وتوحيد النظم البريدية في العالم، لذلك فإن منظمة اتحاد البريد العالمي تتكون من جميع دول الأعضاء.

رابع عشر– منظمة الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية:

أنشئت منظمة الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية بموجب اتفاقية باريس عام 1856م، وعدلت الاتفاقية سنة 1923م، ثم أبرمت معه الأمم المتحدة اتفاقية عام 1947م، والهدف من هذه المنظمة هو تحسين وتوسيع خدمات الاتصالات، أيضاً تهدف منظمة الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية إلى توثيق التعاون الدولي في مجال الاتصالات مع توفيرها إلى الدول الأعضاء.

المحاضرة السادسة

المنظمات الإقليمية الدولية وعلاقاتها بالأمم المتحدة

لقد اهتم ميثاق الأمم المتحدة بالمنظمات الإقليمية وخصص لها المواد (33) و(52) و(53) و(54) وتفصيل ذلك كالتالي: تشير المادة (33) إلى المنظمات الإقليمية باعتبارها إحدى الوسائل التي يتم اللجوء إليها لفض النزاعات بين الدول أطراف النزاع، كما تشير المادة (52) إلى إنشاء منظمات إقليمية تتكون من مجموعة الدول الأعضاء للأمم المتحدة حيث جاء النص صريحاً بقولها:

"ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي ويكون العمل الإقليمي صالحاً فيها ومناسباً ما دامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها".

أيضاً جاء نص المادة (53) من الميثاق ليؤكد أن مسؤولية حفظ السلم والأمن في جميع أنحاء العالم هو لمجلس الأمن والمنظمات الإقليمية، ففي حالة قيامها بهذا الدور في مجال عملها واختصاصها الإقليمي، إنما تعمل نيابة عن مجلس الأمن إذ يمكن لمجلس الأمن أن يوجه المنظمات الإقليمية للقيام بذلك العمل أو يأذن لها به في حالة ممارسة حق قمع العدوان الذي يمكن أن تتعرض له دول من أعضاء المنظمة.

أما المادة (54) من الميثاق فقد نصت على أنه: "يجب أن يكون مجلس الأمن على علم تام بما يجري من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي بمقتضى تنظيمات أو بواسطة وكالات إقليمية" وتكون هذه العمليات

تحت مراقبة وإشراف المجلس، ومع ذلك فقد حدث في سنة 1999م في جمهورية يوغسلافيا تدخل من منظمة عسكرية هي(حلف شمال الأطلسي) عن طريق قواتها الجوية دون ترخيص من مجلس الأمن إذ إنها قد أجبرت جيش حكومة يوغسلافيا على الانسحاب من إقليم كوسوفو الذي تسكنه أقلية ألبانية عندما مارس ضدها الجيش اليوغسلافي أعمال وصفت بالتطهير العرقي.

فهنا أصدر المجلس قراراً يسمح لحلف الأطلسي بنشر قواته داخل إقليم كوسوفو من أجل حماية الأقلية الألبانية من الإبادة بدافع الإنسانية، والأصل في المنظمات الدولية على اختلاف اهتماماتها وتخصصاتها أن تلزم الحياد فيما يتعلق بالأديان والثقافات، وأن تؤدي مهماتها المناطة بها دون النظر إلى استغلال نفوذها لتحقيق أغراض سياسية أو ثقافية لأعضاء المنظمة على حساب الأعضاء الآخرين، ولكن في واقع الحال أثبتت الأحداث أن المنظمات تخدم النظرة الغربية للعالم الآخر، وأنها تسير حسب التوجيهات الغربية في التعامل مع الآخرين، لأنها تدعم هذه المنظمات مالياً وتتحمل جزءاً كبيراً من ميزانياتها، وتتبنى مشروعاتها.

ولذا فإن الدول التي تدعم أكثر تنال تأثيراً أكبر، ولعل هذا يدخل في باب (لكل شيء ثمن) والدليل ممارسات المنظمات الدولية السياسية وغيرها تجاه المسلمين في البوسنة والهرسك والتردد الواضح في اتخاذ قرارات حاسمة لنصرة المظلوم على غرار ما يحدث في منطقة فلسطين وإذا لم تكن الصورة بهذا الوضوح فإن التوجه لهذه المنظمات يرسخ الفكرة الغربية في كل الأنشطة.

المحاضرة السابعة

جامعة الدول العربية (مفهومها، أهدافها، مبادئها)

أولاً – مفهوم جامعة الدول العربية:

إن فكرة إنشاء جامعة تضم العرب في منظمة اتحادية واحدة هي فكرة تتجاوب مع رغبات العرب وترتبط بفكرة التلاحم الطبيعي الذي يجب أن تقوم بين دول تعيش في وطن مشترك وتتحدث لغة وأحدة وتملك تأريخاً ومصالح مشتركة، لذلك تم إنشاء المنظمة في سنة 1945م، ومقر إدارة المنظمة (عين شمس) ويتكون ميثاقها من (دباجة و(20) مادة و(3) ملاحق خاصة بفلسطين) وقد تم التوقيع على ميثاق المنظمة في المؤتمر العربي العام من جانب ممثلي الدول العربية الستة وهي: (سوريا، ولبنان، وشرق الأردن، والعراق، والسعودية، ومصر).

ثانياً – أهداف جامعة الدول العربية:

من أهم أهدافها: حل المنازعات العربية بالطرق السليمة وتوثيق الصلات السياسية بين الدول الأعضاء، وصيانة استقلال هذه الدول ضد أي عدوان خارجي، وتوثيق أوجه التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاهتمام بشؤون البلاد العربية ومصالحها بصفة عامة.

ثالثاً – مبادئ جامعة الدول العربية:

من أهمها: المساواة بين الدول الأعضاء والالتزام بالاختصاصات المحددة لها في الميثاق، ودفع العدوان الذي يقع على أحد الأعضاء، وتحريم الالتجاء إلى القوة في فض النزاعات، وحلها بالطروق السلمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.

رابعاً – شروط العضوية:

تنقسم العضوية في جامعة الدول إلى عضوية أصلية وعضوية بالانضمام، أما العضوية الأصلية فهي التي تثبت للدول المستقلة التي وقعت على الميثاق عند إبرامه ثم صدقت عليه وهي الدول الستة السابقة الذكر وأما العضوية بالانضمام فهي التي تثبت للدول الراغبة في الانضمام إلى الجامعة بعد إنشائها على أن تتوفر بها عدة شروط منها: (أن تكون الدولة عربية ذات سيادة وأن تقدم الدولة الراغبة في الانضمام طلباً للأمانة العامة وأن يوافق مجلس جامعة الدول على الانضمام).

خامساً – الوضع الخاص بالدولة الفلسطينية:

يمنح الملحق رقم (1) لميثاق الجامعة العربية وضعاً خاصاً لفلسطين لأنها لها ظروف خاصة تمنعها من التمتع بحقها في الاستقلال لذلك يختار لها المجلس ممثلاً عربياً يشترك في أعمال المنظمة، فالدول العربية تعترف بوجود دولة فلسطين واستقلالها فقد وضعت تحت الانتداب واعتبرتها المادة 4/22 من عهد عصبة الأمم أمما مستقلة يجب المحافظة على كيانها ووحدتها، ولكن لما كان وضع فلسطين كما ذكرنا فإن مجلس الجامعة هو الذي يختار مندوباً لديه حتى يحين الوقت الذي تستطيع فيه فلسطين اختيار ممثلها بنفسها.

سادساً – أجهزة الجامعة: من الأجهزة المنشأة بقرار من مجلس جامعة الدول العربية:(هيئة استغلال مياه الأردن، ومعهد الغابات العربي والمحكمة الإدارية لجامعة الدول العربية، ومحكمة الاستثمار الهيئة العليا للرقابة، ومركز التنمية الصناعية للدول العربية).

المحاضرة الثامنة

منظمة المؤتمر الإسلامي

أولاً – إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي:

تم تأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة عام 1972م، ومن ثم تم تسجيل ميثاقها في الأمم المتحدة 1974م، ويحتوي الميثاق على (14) مادة موقعاً عليها من ممثلي ثلاثين دولة إسلامية، ومقرها بالمملكة العربية السعودية مدينة جدة.

ثانياً – أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي:

1- حماية الأقليات في الدول غير الإسلامية.

2- مساندة الدول في كفاحها ضد الاستعمار والاستغلال.

3- الحفاظ على القيم الروحية والاجتماعية.

4- إقامة نظام اقتصادي دولي جديد.

5- تعزيز التضامن الإسلامي في المجالات الاقتصادية والثقافية والعلمية وكافة المجالات الحيوية الأخرى.

ثالثاً – شروط العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي:

الشرط الأول – أن تكون الدولة طالبة العضوية تدين بالدين الإسلامي.

الشرط الثاني – أن تتقدم هذه الدولة بطلب لدى منظمة المؤتمر الإسلامي يتضمن رغبتها واستعدادها لتبني ميثاق المنظمة.

الشرط الثالث – أن يودع الطلب لدى الأمانة العامة لعرضه على مؤتمر وزراء الخارجية في أول اجتماع مع العلم بأن موافقة الانضمام تتم بثلثي أعضاء المؤتمر الإسلامي.

رابعاً – مبادئ منظمة المؤتمر الإسلامي:

لقد جاءت الإشارة إلى مبادئ منظمة المؤتمر الإسلامي في المادة (2) من ميثاق المنظمة وقد نصت على الآتي:

1- احترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل الدول، واللجوء إلى الحلول السلمية كالوساطة أو المفاوضة في حل المنازعات فيما بين هذه الدول، واحترام حق تقرير المصير مع المساواة التامة بين الدول الأعضاء.

2- امتناع الدول الأعضاء عن استخدام القوة، أو التهديد باستعمالها ضد وحدة الشعوب، وسلامة الأراضي، وضمان الاستقلال السياسي لجميع الدول الأعضاء.

3- الامتناع عن المشاركة في الأحلاف القائمة في إطار الدولة الكبرى وعدم إقامة قواعد عسكرية أجنبية على الأراضي الإسلامية.

4- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.

خامساً – أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامي:

وتتكون المنظمة من ثلاثة أجهزة رئيسة هي: –

1- **مؤتمر الملوك والرؤساء:** وهو الذي ينظر في القضايا العليا التي تهم العالم الإسلامي.

2- **مؤتمر وزراء الخارجية أو الممثلين المعتمدين:** وينظر هذا في تنفيذ السياسة العامة للمنظمة.

3- **الأمانة العامة:** وهي التي تمثل الجهاز الإداري الدائم للمنظمة ويرأسها أمين عام يساعده أربعة أمناء.

المحاضرة التاسعة

منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي)

أولاً – إنشاء منظمة الاتحاد الأفريقي:

تم تأسيسها عام 1963م، بعد موافقة مؤتمر القمة الأفريقية الذي عقد في إثيوبيا بمدينة أديس أبابا، وتتكون المنظمة من أربعة أجهزة هي:

1- مجلس رؤساء الدول الأفريقية.

2- مجلس الوزراء.

3- السكرتارية العامة.

4- لجنة الوساطة والتحكيم، والغرض من هذه المنظمة هو توحيد الدول الأفريقية في منظمة دولية، وقد تضمن الميثاق (33) مادة، وتتمتع جميع الدول الأعضاء بحقوق ووجبات متساوية.

ثانياً – أهداف منظمة الاتحاد الأفريقي:

من أهداف المنظمة (إذابة التكتلات الأفريقية في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، اقتصار دور التنظيمات الإقليمية على التعاون الثقافي، تنسيق سياسات المنظمة في الميادين السياسية والاقتصادية والصحية والثقافية، الأمن والتعاون بين دول المنظمة لتحقيق الأغراض المشتركة للدول الأعضاء، تشجيع التضامن بين الدول الأفريقية والحفاظ على سياستها).

ثالثاً – مبادئ منظمة الاتحاد الأفريقي:

من أهمها:(التزام المؤتمر بمبادئ عدم الانحياز إلى الدول الأعضاء، تأمين نظام اقتصادي عادل يحقق أهداف المنظمة، تعزيز جبهة الشعوب الأفريقية في نضالها لتحقيق أهدافها واسترداد حقوقها المشروعة في نضالها

ضد الصهيونية والتفرقة العنصرية، تنمية المجالات الفكرية والثقافية عن طريق نشر الثقافة واللغة العربية في أفريقيا وإعادة كتابة تأريخ العلاقات العربية الأفريقية وقد دعمت المنظمة هذا التوحيد بإنشاء معهد الخرطوم الدولي للغة العربية، وأن يلتزم أعضاء المنظمة وفقاً لميثاقها باللجوء إلى الحلول السلمية كالوساطة أو المفاوضة أو التحكيم أو التوفيق في حل المنازعات فيما بين هذه الدول، ومن خلال تطبيقهم لهذا المبدأ فقد قام أعضاء المنظمة بدور فعال بخصوص النزاع الذي حدث بين الجزائر والمغرب بينما تعثرت في حل النزاع بين الصومال وإثيوبيا بشأن إقليم أوجادين.

بناءً على ما تقدم فقد تم تشكيل لجنة من الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية لتقيم مسيرة دور التعاون العربي الأفريقي في عام 1995م، وقد قدمت اللجنة تقريرها مؤكدة على أهمية التعاون المشترك مع التوصية بإعادة النظر في بعض آلياته والعناية بمجالات الإعلام ودور العنصر البشري الثقافي والفني في دعم التعاون.

وقد قامت مجموعة عربية بتقديم دراسات ومقترعات من أجل تطوير مسيرة التعاون الأفريقي عام 1998م ركزت على الحاجة الماسة لتنشيط التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني، وأوصت بدعم الأجهزة القائمة على عمل المنظمة، مع التأكيد على أهمية سرعة إنشاء المعهد الثقافي الأفريقي، مما جعل النخب السياسية والفكرية والمثقفة، تتحمل مسؤوليات كبيرة في بلورة الرؤية الاستراتيجية المشتركة في ظل غياب الإرادة الرسمية المغلوبة على أمرها.

المحاضرة العاشرة

منظمة الآسيان

أولاً – إنشاء منظمة الآسيان:

تم تأسيسها عام 1967م، في بانكوك (تايلاند) كرابطة أو اتحاد لأمم جنوب شرقي آسيا وهي منظمة اقتصادية عرِفَتْ باسم آسيان اختصاراً، وهي تسعى إلى تثبت نفسها بقوة على الساحة الدولية وعلى خريطة التكتلات الاقتصادية العالمية، لتضمن لنفسها مستوى عال من التنافس والصمود والمواجهة في ظل الاضطرابات الدولية والإقليمية والعالمية.

ثانياً – أعضاء منظمة الآسيان:

تضم المنظمة عشر دول من جنوب شرق آسيا، وهم (الفلبين، وإندونيسيا، وماليزيا، وسنغافورة، وتايلاند، وبروناي لاوس، وفيتنام، وبورما، وكمبوديا)، وقد بدأت أول محاولة لتشكيل الرابطة الآسيوية سنة 1961م، بين "ماليزيا والفلبين وتايلاند" لكنها فشلت بسبب انفصال سنغافورة عن ماليزيا سنة 1965م، بالإضافة إلى آثار الحرب في الفيتنام على دول المنطقة.

ثالثاً – الأجهزة التنظيمية لمجموعة آسيان.

1– **مؤتمر القمة:** وهو السلطة العليا في الرابطة وتضم رؤساء الدول الأعضاء وتعقد بشكل سنوي وتكمن مهمتها في اتخاذ القرارات.

2– **المؤتمرات الوزارية:** حيث يجتمع وزراء الشؤون الخارجية للدول الأعضاء سنوياً في إحدى الدول الأعضاء دورياً.

3- **الأمانة الدائمة:** أنشئت في جاكرتا سنة1976م ويختار الأمين العام بشكل دوري من الدول الأعضاء بالترتيب الأبجدي لمدة ثلاث سنوات.

4- **اللجنة الدائمة:** تعقد لقاءات دورية كل شهرين وتنسق أعمال المجموعة، وتتكون من وزير الشؤون الخارجية في البلد المضيف وسفراء الدول الأعضاء الأخرى.

5- **الكاتب العام (السكرتير العام):** ويقوم بدور الإعلام، وتقديم المشورة وتفعيل أنشطة الرابطة.

6- **اللجان:** يتم التعاون الاقتصادي بين دول الرابطة من خلال وزراء الشؤون الاقتصادية عبر خمس لجان وهي (لجنة الغذاء والزراعة والغابات، ولجنة التمويل والبنوك، ولجنة الصناعة والتعدين والطاقة، ولجنة النقل والمواصلات، وأخيراً لجنة التجارة والسياحة.

رابعاً - أهداف منظمة الآسيان:

من أهم أهداف إنشاء منظمة الآسيان التالي:

1- التكتل الإقليمي والسعي إلى تنمية التعاون في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتقنية والعلمية والإدارية، وتوثيق الصله بالتحولات والتطورات العالمية والإقليمية.

2- حل الصراعات والانقسامات بين دول المنطقة وحل النزاعات العرقية بين (ماليزيا وسنغافورة) و(ماليزيا وتايلاند).

3- الحرص على السلم والاستقرار الدائم في المنطقة بالتشبث بمبادئ الأمم المتحدة، وتحقيق العدالة، وتشجيع الدراسات الخاصة بإقليم جنوب شرق آسيا.

4- الحفاظ على درجة عالية من التعاون الإيجابي مع المنظمات الدولية والإقليمية القائمة.

5- تحقيق مشاركة أكثر فعالية في الاستخدام الأمثل للموارد الزراعية والمنتجات الصناعية.

6- توسيع نطاق التجارة البينية ودراسة مشكلات التجاره الدولية.

7- تحسين سبل النقل ورفع مستوى المعيشة.

خامساً - مبادئ (الآسيان) رابطة دول جنوب شرق أسيا:

ظلت الآسيان منظمة إقليمية محدودة الفعالية إلى أن أخذت طريقها الجدي سنة 1976م، عندما اجتمع رؤساء حكومات الدول الأعضاء ومن ثم وضعت المبادئ التالية:

1- حل النزاعات سلمياً.

2- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.

3- احترام الاستقلال والسلامة الإقليمية لهذه الدول.

4- عدم دعوة قوى خارجية للتدخل في نزاعات المنطقة.

وقد صارت رابطة شعوب جنوب شرق آسيا(آسيان) واحدة من الكتل الاقتصادية والتجارية المؤثرة في العالم أجمع، وخلال الثلاثة عقود المنصرمة حققت الدول المؤسسة للرابطة نمواً اقتصادياً باهراً، وقد اعتبرت من قبل المراقبين على أنها أنجح منظمة إقليمية لدول نامية؛ مقتبسة ذلك من النجاح الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي في أبرز دولها، أي دول جنوب شرق آسيا.

المحاضرة الحادي عشر

منظمة الإيقاد

أولاً – إنشاء منظمة الإيقاد:

تم تأسيسها عام 1986م، نتيجة للجفاف والتصحر الذي ضرب القرن الأفريقي ومن ثم تم تعديل ميثاقها 1995م، بعد اجتماع رؤساء الدول والحكومات لمنطقة القرن الأفريقي في أديس أبابا حيث شهدت تلك القمة توسيعاً لمهام منظمة الإيقاد من مكافحة الجفاف والتصحر إلى التنمية والتكافل الاقتصادي لإقليم القرن الأفريقي.

وفي عام 1996م عقد اجتماع لقمة الإيقاد في نيروبي – العاصمة الكينية – حيث وقع رؤساء دول وحكومات الهيئة على ميثاق المنظمة الذي عُدل بموجبه اسم المنظمة ليصبح الهيئة الحكومية للتنمية (igad) ومنح الميثاق الجديد المنظمة مسؤولية دعم التكامل الاقتصادي على مستوى دول الإقليم، وبعد ذلك عملت الإيقاد على تنفيذه في المدى الطويل، وذلك في إطار الجهود القارية لتحقيق التكامل الاقتصادي والاجتماعي بين جميع الدول الأفريقية.

ثانياً – أهداف منظمة الإيقاد: إن الهدف من إنشاء المنظمة هو:

1- تنمية ومكافحة الجفاف والتصحر في أفريقيا.

2- إزالة الآثار التي نتجت عن قلة الأمطار من أمراض ومجاعات.

3- تفاقم مشاكل النزوح واللجوء: وما يخلفه من آثار اجتماعية واقتصادية على المجتمع.

ثالثاً – أعضاء منظمة الإيقاد:

تضم منظمة الإيقاد سبع دول هي: (السودان، إثيوبيا، إريتريا، الصومال، جيبوتي، كينيا، أوغندا) وفي عام 1995م، وقد أوكل إليها متابعة ملف الصومال وجنوب السودان، وقد نجحت فيهما إلى حدٍّ كبير رغم صراع التوجيهات والأدوار حيث سعت أغلب دول الإيقاد خصوصاً: (إريتريا وإثيوبيا، وأوغندا)، إلى أن تلعب دوراً إقليمياً على مستوى منطقة القرن الأفريقي.

وعلى الرغم من أن الإيقاد منظمة إقليمية إلا أن الدول المانحة وخاصة (الولايات المتحدة، وإيطاليا، وهولندا، والدنمارك، والنرويج، واليابان)، وغيرها رأت أن تقوم بإحياء دور الإيقاد من خارجها فتوسعت الإيقاد إلى ما يطلق عليه (شركاء الإيقاد)، ويحاول هؤلاء الشركاء وضع أجندة لها تعكس الرؤية الأوربية الأمريكية ومن ثم أصبحت منظمة الإيقاد ذات طابع دولي وغربي يعكس المصالح الغربية والأمريكية والتي تتناقض مع مصالح دول الإيقاد الأفريقية ، كما يمول شركاء الإيقاد هذه المنظمة بأكثر من نصف ميزانيتها وهو ما يؤثر في النهاية على قرارتها.

رابعاً – منظمة الإيقاد وحكومة السودان:

عمقت دول الإيقاد من التدخل الدولي في الشأن السوداني خاصة بعد توسيع شركاء الإيقاد وتقديم الدعم لها، ساعدها ذلك على احتكار التدخل في الأزمة السودانية، وقد تطور هذا الدور بصورة أكبر بعد أن ساءت علاقات السودان بكل من (إريتريا، وإثيوبيا، وأوغندا)، وكان قبول السودان لوساطة الإيقاد يستند أساساً على التوازن القائم داخل الإيقاد حيث كانت

(إثيوبيا وإريتريا) متحالفتين مع السودان بينما كانت (كينيا وأوغندا) تدعمان التمرد، وكان من شأن استمرار هذا التوازن أن يحصر نفوذ وفاعلية وساطة الإيقاد في الإطار المقبول للحكومة، لكن توتر علاقات السودان مع جيرانه غير هذه المعادلة حيث توحدت المنظمة على خطة تتجه نحو فرض حل أقرب إلى مطالب حركة التمرد منه إلى مطالب الحكومة، وفي الوقت نفسه حصلت على دعم أمريكي ودولي لزيادة الضغط العسكري والسياسي على الخرطوم حيث بادرت إثيوبيا عام 1995م بمطالبة مجلس الأمن بفرض عقوبات على السودان بحجة عدم تسليم السودان المشتبه فيهم في محاولة اغتيال الرئيس المصري حسني مبارك في أديس أبابا يونيو 1995م.

وقد دعمت مصر هذا التوجه الإثيوبي في أول الأمر لكنها تحفظت على مطلب فرض حظر على بيع الأسلحة للسودان، لأن ذلك يعني عملياً فصل الجنوب وكان هذا مصدر أول خلاف بين مصر ودول الإيقاد، وفي نهاية عام 1996م ومطلع 1997م تدخلت ثلاث من دول الإيقاد بصورة مباشرة في النزاع المسلح في السودان حيث شاركت قوات من أوغندا وإريتريا وإثيوبيا في حملة عسكرية شنتها قوات المعارضة بهدف تشديد الضغط العسكري على الحكومة وإسقاطها.

وعلى الصعيد الإقليمي عارضت الإيقاد أي مجهود للوساطة من طرف إقليمي أو دولي، وفي هذا السياق أكدت الخارجية الإرترية في بيان لها بتأريخ 1999/10/26م على ضرورة عدم توسيع مبادرة الإيقاد لتشمل المعارضة الشمالية لاحتمالات تتعلق بطرفي النزاع وهما الحكومة والجنوبيون، ورأى البيان أن تصوير المبادرات المصرية الليبية كما لو

كانت مبادرة عربية في مقابل مبادرة الإيقاد الأفريقية سيأتي بنتائج عكسية في إشارة ضمنية للتحفظ على المبادرات المصرية الليبية وهو الموقف الأمريكي نفسه وموقف الحركة الشعبية لتحرير السودان.

وفي السياق نفسه تحفظت دول الإيقاد على اللقاءات السرية التي رتبتها النرويج في عام 1994م، وعارضت مجهودات سويسرا وغيرها كما رفضت مساعي جنوب أفريقيا ورئيسها نيلسون مانديلا لكسر الجمود في العملية السلمية عام 1997م، وبالتالي فإن وساطة الإيقاد تحولت عملياً إلى وصاية دولية على السودان وحوّلته إلى محمية ومنطقة نفوذ لها، ولا يحق لغير دول الإيقاد التدخل في شؤونه...

كانت دولة الإمارات أول من التفت إلى خطورة هذا الوضع وما يعنيه من تغيب للدور العربي في المساعي الدولية الرامية لحل الأزمة السودانية ولهذا تقدم رئيس دولة الإمارات الشيخ زايد بن سلطان – رحمه الله – في عام 1998م بمبادرة للتقريب بين الحكومة السودانية والمعارضة الشمالية، ووجدت المبادرة الإماراتية ترحيباً من الحكومة وبعض أطراف المعارضة ولكنها لم تتقدم بسبب ما بدا أنه تحفظات مصرية ودولية وتمنع من بعض أطراف المعارضة.

وكانت المبادرة الإماراتية تتميز عن الليبية المصرية في أن الأولى ركَّزت على المعارضة الشمالية وبالتالي تجنبت الاعتراض عليها بعدم تعارضها مع مبادرة الإيقاد كما تجنبت تعويق حركة التمرد الجنوبية، وقد عقدت الإيقاد أكثر من عشر جولات بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية، بينما بلغت الجولات بين الحكومة السودان والحركة الشعبية منذ

عام 1989م داخل الإيقاد ومبادرات الإيقاد أكثر من 17 جولة مفاوضات، وفي 2001/3/29م قام الرئيس الكيني دانيال أرب موي بزيارة السودان وتركزت المباحثات في النقاط التالية: (قضية السلام في جنوب السودان، تفعيل مبادرة الإيقاد لحل قضية جنوب السودان).

لقد أكَّد الرئيس موي سعي بلاده للتوصل لحل حاسم لقضية جنوب السودان وصدر بيان مشترك في ختام الزيارة أكد على ضرورة عقد قمة عاجلة لدول مبادرة الإيقاد بقضية السلام في السودان، وفي 2001/4/20م تسلمت الحكومة مقترحات من سبع نقاط تحت مسمى سيناريو الحل السياسي لمشكلة جنوب السودان مقدمة من الحكومة الكينية، أبرزها:

1- أن تعترف الحركة الشعبية بصلاحية الحكومة لحكومة كل السودان كما تعترف الحكومة بسيطرة الحركة على المواقع التي تحت سيطرتها.

2- أن يتم الاتفاق على وقف إطلاق النار بين الطرفين (الحكومة السودان والحركة الشعبية لجنوب السودان) على أن يحكم السودان لفترة انتقالية خلال (2 – 3) سنوات في إطار إعلان مبادئ منظمة الإيقاد، على أن يستثنى الجنوب من تطبيق الشريعة الإسلامية.

3- أن تكون الحركة الشعبية لجنوب السودان هي المسؤولة عن إدارة مناطق جنوبي السودان.

وبالرغم من طول جهود الإيقاد لحل قضية السودان إلا أن الدور البارز لدولة كينيا ورئيسها هو حث الأطراف على مواصلة المفاوضات وتعيين الجنرال لازارس سيمبويا قائد الأركان الكيني كمبعوث وسكرتير منظمة الإيقاد لقضية السودان.

المحاضرة الثاني عشر

منظمة التجارة العالمية

أولاً – تعريف وإنشاء منظمة التجارة العالمية: (WTO)

هي منظمة عالمية مقرها مدينة جنيف في سويسرا، تأسست منظمة التجارة العالمية في سنة 1995م، وهي واحدة من أحدث المنظمات الدولية، كما أنها خليفة الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الجات (GAAT) والتي أنشئت بعد الحرب العالمية الثانية، وبالرغم من أن منظمة التجارة العالمية ما زالت حديثة فإن النظام التجاري متعدد الأطراف الذي تم وضعه في الأصل تحت الجات قد بلغ عمره خمسين عاماً.

جاء تأسيس منظمة التجارة بعد أن شهد العالم نمواً استثنائياً في التجارة العالمية، وساعدت اتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية على إنشاء نظام تجاري قوي ومزدهر مما أسهم في نمو غير مسبوق، وقد تطور هذا النظام من خلال سلسلة من المفاوضات أو الجولات التجارية التي انعقدت تحت راية الجات، وهي تضم (164) دولة كعضو إضافةً إلى (20) دولة مراقبة.

ثانياً – أهداف منظمة التجارة العالمية:

1– إن الهدف الأساس لمنظمة التجارة العالمية هو المساعدة في سريان وتدفق التجارة بسلاسة وبصورة متوقعة وبحرية، وتقوم المنظمة بذلك عن طريق إدارة الاتفاقيات الخاصة بالتجارة العلمية.

2– تعتبر المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الدول.

3- تهدف المنظمة أيضاً إلى إقامة عالم اقتصادي يسوده الرخاء والسلام للمستهلك والمنتج.

4- توفير الحماية المناسبة للسوق الدولي ليلائم مختلف مستويات المعيشة والتنمية

5- إيجاد وضع تنافسي دولي للتجارة يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصص الموارد، وتحقيق التوظيف الكامل لموارد العالم.

ثالثاً - مبادئ منظمة التجارة العالمية: من أهم مبادئ المنظمة

1- فض المنازعات المتعلقة بالتجارة، وإزالة الحواجز بين الأفراد والدول.

2- مراجعة السياسيات القومية المتعلقة بالتجارة.

3- مساعدة الدول النامية في المواضيع المتعلقة بالسياسات التجارية من خلال المساعدات التكنولوجية وبرامج التدريب.

5- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

6- يتم اتخاذ القرارات بصورة نموذجية في منظمة التجارة العالمية بإجماع الدول الأعضاء، ويصدق عليها بواسطة برلمانات الدول الأعضاء.

7- يتم الاعتراض بخصوص الخلافات التجارية عن طريق آلية فض المنازعات الخاصة بمنظمة التجارة العالمية حيث يتم التركيز على تفسير الاتفاقيات والتعهدات وكيفية ضمان التزام السياسات التجارية للدول بهما، وبهذه الطريقة تنخفض مخاطر أن تمتد الخلافات إلى نزاعات سياسية أو عسكرية وبخفض الحواجز التجارية.

رابعاً - أجهزة منظمة التجارة العالمية: من أهم مبادئ وأهداف منظمة التجارة العالمية أنها منظمة دولية تعنى بتنظيم التجارة بين الدول الأعضاء،

وتشكل منتدى للمفاوضات متعددة الأطراف، وقد أنيط بها بشكل أساس مهمة تطبيق اتفاقية أورغواي، ومن أهم لجانها وهياكلها التنفيذية:

1- **المؤتمر الوزاري:** ويتألف من وزراء التجارة للدول الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية ويعتبر رأس السلطة في المنظمة، ويجتمع مرة كل عامين على الأقل، وقد انعقد المؤتمر الوزاري الأول 1996م في سنغافورة.

2- **الأمانة العامة:** تتكون من المدير العام للمنظمة وموظفين يتمتعون بالاستقلال عن الدول التي ينتمون إليها.

3- **المجلس العام:** يضم ممثلين عن الدول الأعضاء في المنظمة، يجتمع مرة واحدة على الأقل شهرياً، وله عدة وظائف منها فض المنازعات التجارية، وفحص السياسات التجارية، وتخضع له جميع المجالس الرئيسية واللجان الفرعية ومجموعات العمل.

4- **المجالس الرئيسية:** وتتكون من مجلس تجارة السلع ويحتوي على عدة لجان، منها اللجنة الزراعية ولجنة الإجراءات الوقائية ولجنة مراقبة المنسوجات ولجنة الممارسات ضد الإغراق وهو تكدس السلع في سوق إحدى الدول الأعضاء نتيجة تخفيض أو إلغاء التعرفة الجمركية.

5- **مجلس تجارة الخدمات:** ويشرف على عدة مجموعات منها مجموعة المفاوضات حول الاتصالات ولجنة تجارة الخدمات المصرفية.

6- **مجلس حقوق الملكية الفكرية:** ويهتم ببحث القضايا المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية ذات العلاقة بالتجارة، هذا بالإضافة إلى مجموعة العلاقة بين التجارة والاستثمار والمجموعة المختصة بسياسة المنافسة.

المحاضرة الثالثة عشر

منظمة الدول الأمريكية

أولاً – تعريف وإنشاء منظمة الدول الأمريكية:

هي منظمة دولية إقليمية تأسست في سنة 1948م، ويوجد مقرها الرئيس في واشنطن، ويبلغ عدد أعضاء منظمة الدول الأمريكية (35) عضواً، وهم يتكونون من البلدان المستقلة التي تقع في أمريكا الشمالية والجنوبية.

ثانياً – أهداف منظمة الدول الأمريكية:

من أهم الأهداف الأساسية:

1- تعزيز التضامن والتعاون فيما بينها.

2- الزود عن سياسة الدول الأعضاء واستقلال أراضيها.

3- تعزيز وتوطيد الديمقراطية التمثيلية.

4- احترام الدول الأعضاء لبعضها بعضاً.

5- عدم التدخل في شؤون الدول الأعضاء.

6- تذليل الصعوبات التي تقف حائلاً أمام تحقيق أهدافها.

7- اتخاذ إجراءات جماعية في حالة العدوان على أية دولة من دول الأعضاء.

8- التعاون المشترك بين الدول الأعضاء من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

9- التعاون المشترك بين الدول الأعضاء من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان وتحقيق المبادئ والحريات الأساسية له.

ثالثاً – مبادئ منظمة الدول الأمريكية: من أهم مبادئ المنظمة:

1- تحقيق السلام والعدالة.

2- ضمان التسوية السلمية للمنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء.

3- احترام الإنسان وحقوقه الأساسية دون تمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو الدين أو الاعتقاد.

4- إنشاء الاتفاقية الأمريكية لمتابعة حقوق الإنسان.

5- أن تتضمن الاتفاقية الأمريكية حقوق الإنسان الأساسية المستمدة أصلاً من الإعلانات والمواثيق الدولية الإقليمية.

وقد أوضحت الاتفاقية أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تثبت له لمجرد كونه إنساناً وليس على أساس كونه مواطناً في دولة معينة، الأمر الذي يدعو إلى تنظيم حماية دولية لحقوق الإنسان، فأنشأت بموجب هذه الاتفاقية جهازين للفصل في المسائل المتعلقة بتنفيذ الدول الأطراف وهما: اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان، والمحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان.

رابعاً – اللجان الفرعية: وهي أربع لجان وتفصيلها كالتالي:

1- **لجنة التجارة والبيئة:** وتعنى بدراسة تأثير التجارة على البيئة.

2- **لجنة التجارة والتنمية:** وهي التي تهتم بالعالم الثالث، وبالأخص الدول الأقل نمواً.

3- **لجنة القيود المفروضة:** وقد تكونت لأهداف ترتبط بميزان المدفوعات.

4- **لجنة الميزانية والمالية والإدارة** وتشرف على المسائل الداخلية للمنظمة وهذا بالإضافة إلى مجموعة العلاقة بين التجارة والاستثمار والمجموعة التي تختص بسياسة المنافسة التجارية. والله تعالى أعلم.

رقم الإيداع: (842/ 2021م)